

Distr.: General
19 November 2003
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثامنة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الإثنين، ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد إيلينغا - إيبوتو (الكاميرون)
ثم: السيدة لوندونو (نائبة الرئيس) (كولومبيا)

المحتويات

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة
بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسر (تابع)

البند ١١٧ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين
الخاصين (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)

البند ١١٢ من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون
اللاجئين، المسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء
الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section,
room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشبّاب والمسنين والمعوقين والأسر (تابع) (A/C.3/58/L.48)

مشروع القرار A/C.3/58/L.48: التحضير للاحتفال في عام ٢٠٠٤ بالذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة

١ - السيدة إليشا (بنن): عرضت باسم المقدمين، الذين انضمت إليهم أنغولا وغامبيا والولايات المتحدة الأمريكية، مشروع القرار A/C.3/58/L.48، الذي يتضمن تعديلات لمشروع القرار A/C.3/58/L.2. واقترحت أيضا أن تضاف، فيما بين الفقرتين ٢ و ٣ من المنطوق الجديد، الفقرة التالية: "ترحب أيضا بما قرره دولة قطر من القيام في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ باستضافة مؤتمر دولي بشأن الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة؛" وأن يُستعاض في الفقرة ٣ من المنطوق الجديد عن كلمة "ترحب" بعبارة "ترحب علاوة على ذلك". وشددت في النهاية على الاستعاضة عن الفقرة الأخيرة من مشروع القرار L.2 بالفقرة الأخيرة من مشروع القرار L.48. وعقب إهداء الشكر للمشاركين في تقديم مشروع القرار الجديد، ناشدت الوفود أن تعتمده بتوافق الآراء.

٢ - الرئيس: أعرب عن غبطته إزاء ما قرره الوفود من اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء، وطلب إليها أن تقوم بذلك أيضا فيما يتصل بكافة مشاريع القرارات الأخرى. وأعلن أن تايلند وجزر القمر وجنوب أفريقيا وسيراليون قد انضمت إلى المشاركين في تقديم مشروع القرار A/C.3/58/L.48 بصيغته المنقحة.

البند ١١٧ من جدول الأعمال: مسائل حقوق

الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريّات الأساسية (A/58/118)،

A/58/181، A/58/121، A/58/118/Corr.1

A/58/185/Add.1، A/58/185، A/58/181/Add.1

A/58/212، A/58/186، A/58/185/Add.2

A/58/266، A/58/261، A/58/257، A/58/255

A/58/268، A/58/275، A/58/276

A/58/276/Add.1، A/58/296، A/58/279

A/58/309، A/58/317، A/58/318، A/58/330

A/58/380، A/58/533، A/C.3/58/9

A/C.3/58/L.47، A/C.3/58/46

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من

المقررين والممثلين الخاصين (A/58/127)

A/58/218، A/58/219، A/58/325، A/58/334

A/58/338، A/58/379، A/58/393، A/58/421

A/58/427، A/58/448، A/58/534

(A/C.3/58/6)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق

الإنسان (A/58/36)

تقديم مشروع القرارين A/C.3/58/L.46

و A/C.3/58/L.47، في إطار البند ١١٧ (ب) من جدول

الأعمال

مشروع القرار A/C.3/58/L.46: حقوق الإنسان والتنوع

الثقافي

٣ - السيد علائي (جمهورية إيران الإسلامية): عرض

مشروع القرار A/C.3/58/L.46 باسم بلده وباسم البلدان

مشروع القرار A/C.3/58/L.47: تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللاإنتقائية والحياد والموضوعية

- ٦ - السيد كمرباتش (كوبا): قدم مشروع القرار A/C.3/58/L.47 باسم المشاركين في تقديمه، والبالغ عددهم ٤٢، والذين انضمت إليهم بنن وتركمانيستان وقطر وكوت ديفوار وهاييتي. وناشد الدول أن تقوم في هذا العام أيضا باعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.
- ٧ - الرئيسة: أعلنت أن بوتسوانا وملاوي قد انضمتا إلى المشاركين في تقديم مشروع القرار A/C.3/58/L.47.

استئناف المناقشة العامة

- ٨ - السيدة الحاج علي (الجمهورية العربية السورية): أشارت إلى ما لوحظ في السنوات الأخيرة في مجال احترام حقوق الإنسان من تقهقر إلى الوراء مثير للقلق، وذلك من جانب من يزعمون أنهم يدافعون عن هذه الحقوق. وبعض الدول لا تراعي حقوق الإنسان، بل تقوم بحماية من يرتكبون انتهاكات من قبيل تلك الانتهاكات المقترفة بالأراضي الفلسطينية المحتلة من خلال الاحتماء بتبريرات كاذبة.

- ٩ - والصكوك الدولية تكفل حماية حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهذه حقوق مترابطة لا يمكن دعمها إلا في حالة مراعاتها جميعا. وعلى المجتمع الدولي بالتالي أن يحظر، على نحو مطلق، استخدام مبدأ "الوزن بوزنين والكيل بمكيالين" في هذا الصدد، وأن يضمن العدالة والمساواة، وأن يأخذ في اعتباره ما يتسم به كل بلد من صفات وعوامل خاصة.

- ١٠ - ومن رأي بعض البلدان أنه لا ضرورة لمراعاة الحقوق الجماعية للبلدان (الحق في تقرير المصير وفي التنمية وفي الاستقلال وفي العيش بعيدا عن أي هيمنة أجنبية،

التالية المشاركة في تقديمه: إثيوبيا، أذربيجان، إريتريا، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بنن، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، تايلند، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، سري لانكا، السلفادور، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، الصين، عُمان، فييت نام، قطر، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، الكونغو، الكويت، لبنان، ماليزيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، ميانمار، الهند. وقال إن مشروع القرار المقدم يرمي إلى توعية المجتمع الدولي بأهمية تشجيع واحترام حقوق الإنسان والتنوع الثقافي، مما يُعَدُّ من المسائل الرئيسية في عصر العولمة. وهذا المشروع بمائل المشروع المقدم في العام الماضي، ولكنه يتضمن مع هذا تنقيحا أساسيا يتألف من حذف الفقرة الجديدة ٤. وعلاوة على ذلك، وبالفقرة الثانية من الديباجة، يُقترح إجراء التعديل التقني التالي: تضاف بعد عبارة "٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠" عبارة "٥٧/٢٠٤ المؤرخ ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٣". وفي النهاية، فإنه قد تم تنقيح الفقرة ١٦ كيما توضح أن القرار سوف يُقدم منذ الآن كل سنتين. ومن المطلوب من سائر الوفود أن تقوم أيضا هذا العام باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

- ٤ - السيدة لوندونو (كولومبيا): تولت رئاسة الجلسة، وهي نائبة الرئيس.

- ٥ - الرئيسة: أعلنت أن تركمانيستان وجمهورية تترانيا المتحدة وكازاخستان وكنيا ونيجيريا قد انضمت إلى المشاركين في تقديم مشروع القرار A/C.3/58/L.46 بصيغته المنقحة.

استخدامها من أجل تبرير التدخل في الشؤون الداخلية لبلدان أخرى، مما يتناقض مع مبادئ الميثاق، الذي يتضمن تأكيد السيادة والمساواة بالنسبة لجميع الدول. وهذه المبادئ خليقة بالاحترام، كما أن الحياد والمساواة ضروريان في إطار التنديد بانتهاكات حقوق الإنسان.

١٣ مكرراً - ويجب، بالتالي، التصدي لمشكلة الممارسات والتشريعات العنصرية، إلى جانب المشاكل المتعلقة بالتطهير العرقي والترحيل الجماعي والامتناع عن التمييز بين حقوق الإنسان، من ناحية أولى، والحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، من ناحية ثانية، كما يجب وضع حدٍّ لاحتلال بعض البلدان، وهو احتلال يتعارض مع كافة الحقوق، وخاصة الحق في الحرية وفي الإعراب عن الرأي وفي التنمية.

١٤ - وفي النهاية، ينبغي تجنب اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية، أو اتخاذ تدابير قسرية، أو اتباع طرق غير ديمقراطية، أو فرض جزاءات من طرف واحد في العلاقات الدولية، تحت ستار معاذير واهية من قبيل مكافحة الإرهاب وإقامة الديمقراطية، مما تقلل به بعض الدول لإخفاء تطلعتها إلى توسيع نطاق هيمنتها على العالم بأسره.

١٥ - والجمهورية العربية السورية تأسف لأن المصطلحات المستخدمة في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/58/36)، وما ورد به من إشارة إلى النهج القائم على الحقوق، بصفة خاصة، لم تكن موطن موافقة مسبقة من قبل جميع الدول الأعضاء، كما أنها ليست بناءة على نحو كافٍ. ومن الجدير بالإطراء، تلك الشفافية التي اتسم بها عرض المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، وذلك فيما يتصل بانتهاكات إسرائيل للحقوق، دولية كانت أم

بصفة خاصة، مما قد يؤدي إلى انتهاك هذه الحقوق في المستقبل. ومن الواجب أن يُضطلع بحوار حقيقي، بناء على تبادل الاحترام ومراعاة السيادة والسلامة الإقليمية وعدم التدخل، وذلك من أجل إقامة تعاون دولي وتطبيق إعلان فيينا تطبيقاً كاملاً.

١١ - والأمم المتحدة تضطلع بدور هام فيما يتصل بحقوق الإنسان. والشرعية الدولية تتعرض للتهديد، في الواقع، في السياق الحالي. ومصطلح "الإرهاب" يتم استخدامه بطريقة غامضة ومبهمه، ومكافحة الإرهاب يجري استغلالها لتبرير شتى الانتهاكات، إلى جانب سنّ تشريعات تتعارض مع حقوق الإنسان. ومن الجدير بالأمم المتحدة أن تعمل على تشجيع الاضطلاع بحوار بناء فيما بين الدول، بهدف تحاشي أي انتقائية، وتجنب فرض مفاهيم ما على بعض الدول مع المساس بما تتميز به من خصائص. والاجتماعات والمؤتمرات المتصلة بحقوق الإنسان والتي تستهدف مكافحة العنصرية، لها ضرورتها، ومن الحريّ بالدول أن تطبق كافة الصكوك الدولية السارية.

١٢ - وينبغي لهيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان ألا تحيد عن الولايات المعزاة لها، فهذه ولايات تستند إلى قرارات سبق اتخاذها، كما ينبغي أن يُضطلع بترشيد آليات الأمم المتحدة في هذا المجال، بهدف تجنب أي استخدام مزدوج. وفي الوقت الذي تعمد فيه بعض الدول إلى تجاوز الصكوك الدولية وميثاق الأمم المتحدة واتفاقيات جنيف، فإنه يتعين تحاشي تسييس المناقشات المتصلة بحقوق الإنسان، حيث قد يُفضي هذا إلى تهميش الأمم المتحدة ومقاومة التوترات فيما بين الدول.

١٣ - والوفد السوري يدعو المقررين الخاصين إلى الاتسام بمزید من الشجاعة، وخاصة لدى تورط دول قوية في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان. فهذه الحقوق يتم

الثالثة، وذلك بعد مرور ستة أشهر على اتخاذها لنفس هذه الخطوة لدى لجنة حقوق الإنسان. ومن منطلق تنفيذ القرار الذي اتخذته لجنة حقوق الإنسان في ذلك الوقت، يلاحظ أن تركمانستان قد اضطلعت بتدابير محددة من أجل تحسين الأوضاع القائمة على صعيد حقوق الإنسان وتعزيز التعاون مع الهيئات الدولية، وخاصة منظومة الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

١٨ - ومما يثبت ذلك، هاتان الزيارتان اللتان سبق الاضطلاع بهما، في آيار/مايو وتشرين الأول/أكتوبر من عام ٢٠٠٣، من قبل المبعوث الشخصي لرئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في هذا الحين، السيد مارقي أهتيساري، الذي طُبقت توصياته في مجال حقوق الإنسان على يد الحكومة. وعلاوة على هذا، فإن المحادثات التي دارت بين رئيس تركمانستان وبعض كبار المسؤولين الآخرين، من قبيل المفوض السامي المعني بالأقليات الوطنية لدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمين العام المساعد للشؤون السياسية ومسؤولين آخرين بإدارة الشؤون السياسية التابعة للأمم المتحدة، قد أدت إلى توثيق الصلات مع هذه الوكالات، وكذلك إلى الاضطلاع بمشاريع مشتركة ترمي إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد. وبالإضافة إلى ذلك، قام ممثلون للجنة الأوروبية، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، بزيارة أشغابات، حيث اضطلعوا، بصفة خاصة، بالتباحث بشأن مسائل حقوق الإنسان مع الرئيس، وهذا قد أتاح تنظيم اجتماع مشترك بين الاتحاد الأوروبي وتركمانستان، ومن المتوخى أن يُعقد هذا الاجتماع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. والحكومة قد عمدت أيضا إلى توجيه الدعوة لخبراء مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، كيما يقوموا بزيارة رسمية لتركمانستان من أجل تزويدها بمساعدة تقنية، وخاصة في مجال وضع التقارير المتعلقة بتنفيذ

فلسطينية، إلى جانب الإشارة إلى بناء الجدار الفاصل وتوسع المستوطنات غير القانونية. ويتبين من تقرير المقرر الخاص المعني بالقضاء على جميع أشكال التعصب الديني (A/58/296)، في نهاية المطاف، أن مكافحة الإرهاب يجري استخدامها لتحقيق أغراض اجتماعية - اقتصادية. وكفاح الجميع ضد الإرهاب أمر أساسي، ولكن ينبغي تمييز الإرهاب، الذي يدخل في عداد الجرائم، عن الحق في مقاومة الاحتلال.

١٥ مكرراً - والجمهورية العربية السورية تطبق كافة الصكوك الدولية، كما أنها حريصة، في إطار دستورها وتشريعها، على حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، إلى جانب حقوق الإنسان. وبفضل التعددية والانتخابات الإقليمية والوطنية، يحظى المواطنون السوريون بكامل حقوقهم.

١٦ - السيدة أتيينا (تركمانستان): أعلنت أن بلدها يقوم على نحو ناجح، منذ حصوله على الاستقلال من فترة ١٢ عاما مضت، بالعمل على تنفيذ إصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية، مع اضطلاعها في نفس الوقت ببذل قصاراه من أجل العودة إلى قيمه وتقاليدته الثقافية والتاريخية. والدولة قد ألغت عقوبة الإعدام في عام ٢٠٠٠، وهي تكفل حق جميع المواطنين في الأمن والكرامة، وتتخذ تدابير اجتماعية لم يسبق لها مثيل، كما أنها تنهض إلى مساعدة أشد الفئات حرمانا. وعلى الرغم من وجوب إحراز مزيد من التقدم، فإن المنجزات التي تحققت تُعد بمثابة تحسينات ملموسة، وخاصة في ميدان حقوق الإنسان.

١٧ - وحكومة تركمانستان تسعى إلى بناء ديمقراطية تستند إلى احترام الفرد وحقوقه غير القابلة للتصرف، وهي تشجب، في نفس الوقت، قيام بعض الدول بإعادة عرض مسألة حقوق الإنسان بتركمانستان على اللجنة

الإنسان وحمايتها. ومن رأي منظمة المؤتمر الإسلامي أن هذه الآليات لا يجوز لها أن تتجاهل ما تتميز به شتى المجتمعات من خصائص اجتماعية وثقافية ودينية، ومن الجدير بها بالتالي أن تستند إلى قيم عالمية. وفي الفقرة ٣٩ من التقرير، كان ثمة تشديد على أهمية القضاء على التمييز ضد المرأة، وهذا مُسلّم به على النحو الواجب من قبل المنظمة، فالإسلام يقر بالفعل بكرامة المرأة ودورها في محيط الأسرة والمجتمع، حيث تحظى بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجل.

٢٢ - والبلدان أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي، التي عانى عدد كبير منها من الإرهاب، توافق على أن هذه الظاهرة، التي ورد ذكرها بالفقرتين ٧٠ و ٧١ من التقرير، تشكل آفة من آفات عالم اليوم. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٩، وضعت المنظمة، بالإضافة إلى ذلك، اتفاقية بشأن مكافحة الإرهاب الدولي. ومن الواجب، مع هذا، أن تكون هناك تفرقة واضحة بين الإرهاب وأعمال الكفاح من أجل التحرر الوطني، حتى لا يُسمح للدول القائمة بالاحتلال أن تعتمد إلى قهر الشعوب تحت ستار مكافحة الإرهاب. والإرهاب، شأنه شأن الأوبئة، جدير بالاستئصال، وأن كان ينبغي أيضا أن تُبحث أسبابه. والمنظمة تجد لزاما عليها، بالتالي، أن تقترح القيام، تحت رعاية الأمم المتحدة، بإبرام اتفاقية دولية من شأنها أن تتضمن تعريف الإرهاب، وأن تميز بينه وبين أعمال الكفاح الحقيقية من أجل التحرر الوطني، وأن تمكن المجتمع الدولي من التصدي لأسباب الإرهاب الجذرية.

٢٣ - ومن الجدير بالذكر أيضا أن الإعلان المتعلق بحقوق الإنسان في الإسلام، الذي صدر بالقاهرة في عام ١٩٩٠ عن منظمة المؤتمر الإسلامي، ينادي بالمساواة بين كافة البشر، مع عدم وجود أي تمييز إلا بناء على الإيمان والعمل الصالح.

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي وقعتها هذه الدولة (الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، وما إلى ذلك). وهذه الزيارة، المتوقعة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، ستتيح تعزيز التعاون مع المفوضية.

١٩ - وجميع هذه الجهود تشكل دليلا قويا على استعداد تركمانستان للتعاون، بصورة كاملة، مع كافة الوكالات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وأيضا على إجراء حوار بناء، ولا سيما مع منظومة الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وسائر المؤسسات الإقليمية. وعلى النقيض مما يراه مقدمو مشروع القرار من أن هذا المشروع سوف يساهم في تحسين حالة حقوق الإنسان بتركمانستان، فإن وفد تركمانستان مقتنع بأنه لن يتيح لبلده أن ينجز المشاريع التي كان قد اضطلع بها من أجل تشجيع حقوق الإنسان هذه. وهذا هو السبب في أن تركمانستان سوف تصوت ضد هذا المشروع، وهي تناشد سائر الدول أن تحذو حذوها.

٢٠ - السيد حسين (منظمة المؤتمر الإسلامي): تحدث في إطار البند ١١٧ (هـ) من جدول الأعمال باسم الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، فقال إنه يتبين من التقرير الشامل لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/58/36) أن الأنشطة المتصلة بحقوق الإنسان تعد ضرورية فيما يتصل بتنفيذ أهداف الأمم المتحدة، ولا سيما في هذه الأوقات المضطربة. ورغم الموافقة على هذا الاستنتاج، فإن ثمة رغبة في العودة إلى مناقشة ثلاث نقاط بعينها.

٢١ - وفي الفقرة ١٢ من التقرير، جاء أن الاستراتيجيات الرامية إلى إحلال السلام والمحافظة عليه ومنع الصراعات ينبغي أن تتضمن آليات لتعزيز حقوق

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وأن هذا الاسم لا يتضمن أي مفهوم سلمي. وبالنسبة لماضي اليابان الاستعماري، فإنه قد سبق تناول هذه المسألة في إعلان بيونغ يانغ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وهو إعلان مشترك بين اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والاتهامات ذات الصلة، التي تستند إلى أرقام غير محققة والتي وجهها هذا البلد، لا تبرر رفض زعمائه لتناول المسائل المعلقة، بنية سليمة، كما سبق لهم أن وعدوا.

٢٨ - وفيما يتصل بمطالبات التعويض والترضية، يلاحظ أن زعماء البلدين قد اتفقوا بصفة مبدئية، في إعلان بيونغ يانغ ذاته، على الإلغاء المتبادل لكافة المطالبات المتصلة بوقائع سابقة على ١٥ آب/أغسطس ١٩٤٥، وذلك لدى إنجاز المفاوضات التي ترمي إلى تطبيع العلاقات الثنائية.

٢٩ - وفيما يتعلق بالمواطنين اليابانيين الذين اختطفوا على يد بعض من عملاء جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فإن اليابان ترى أن هذه المسألة لم تحر تسويتها على الإطلاق، فهؤلاء الأشخاص إذا كان قد سُمح لهم بالعودة إلى اليابان، فإنهم لا يزالون في حالة غير إنسانية، حيث أنهم منفصلون حتى الآن عن زوجاتهم وأبنائهم الذين ظلوا بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومن الواجب على هذا البلد أن يقوم، على نحو أكثر سرعة، بتمكين أقرباء هؤلاء الأشخاص من الرحيل، مع توفير معلومات محددة عن مصير سائر اليابانيين الذين اختطفهم عملاؤه. ومن رأي اليابان أن طلبات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية غير منطقية على الإطلاق، فهي تريد إلزام المواطنين اليابانيين الخمسة، الذين اختطفتهم واحتفظت بهم رغم إرادتهم لفترة تزيد على ٢٠ عاما، بالعودة إلى أرضها. وفي النهاية، وفيما يخص الرابطة العامة للكوريين باليابان، يلاحظ أن ثمة اعترافا بأن سيادة

٢٤ - ومنظمة المؤتمر الإسلامي ستواصل تعاونها مع المفوض السامي لحقوق الإنسان بهدف تشجيع هذه الحقوق.

البند ١١٢ من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، المسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية (A/C.3/58/L.37/Rev.1)

٢٥ - السيدة مي نغين (كندا): قالت إنها ترغب في إبلاغ الأمانة العامة بأن وفدها يرغب في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار المعنون "مساعدة اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا (A/C.3/58/L.37/Rev.1).

الحق في الرد

٢٦ - السيدة زهانغ (الصين): في سياق الرد على الانتقادات التي وجهتها استراليا وكندا والنرويج ونيوزيلندا، قالت إن هذه البلدان تتميز بسمة مشتركة، فهي ترغب، باعتبارها بلدانا متقدمة النمو، في أن تتخذ موقف الأستاذية أمام البلدان النامية، مع امتناعها، في نفس الوقت، عن تقديم أي تعليق على حالة حقوق الإنسان بأقاليمها. وهذه النوعية من الممارسة، التي تتكرر عاما بعد عام لدى اللجنة الثالثة، تبعث على بالغ الأسف، فهي لا تسهم في تشجيع حقوق الإنسان. والصين تولي دائما أهمية كبرى لحقوق الإنسان، وليس بوسع أحد أن ينكر التقدم الذي أحرزته في مجال إرساء الديمقراطية وسيادة القانون. وهي ترفض، إذن، رفضاً باتاً تلك الاتهامات المنحازة التي وُجّهت إليها، كما أنها تعلن، في الوقت ذاته، أنها مستعدة للحوار مع البلدان الموجهة لهذه الاتهامات، وذلك على قدم المساواة وبصورة بناءة.

٢٧ - السيد موتومورا (اليابان): أشار إلى البيانات التي أدلى بها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ثم لفت الانتباه إلى أن اسم "كوريا الشمالية" كثيرا ما يُطلق على

الصغيرة، يلاحظ أن الولايات المتحدة تقوم في الواقع بتشويه سمعة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وبعضها أيضاً، مع تظاهرها بالدفاع عن حقوق الإنسان، وهي أول منتهك لها. وبدلاً من الإدلاء ببيانات كاذبة خبيثة في هذا الشأن، ينبغي للولايات المتحدة أن تنظر، على نحو جاد، فيما ارتكبه من جرائم، بشمال كوريا وجنوبها، مما ستدفع ثمنه.

٣١ - وفي سياق الرد على البيان الذي أدلى به الوفد الياباني، فإن هناك تساؤلاً عما إذا كانت اليابان تقبل أن تُسمّى "دولة اليابان الجزرية" أو "الأرخبيل الياباني" ما دامت تنتظر من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتقبل تسمية مناظرة. وفيما يتعلق بضحايا الاختطافات، فإنه يجدر بالذكر أن اليابان قد تعهدت، بموجب إعلان بيونغ يانغ، بإعادة هؤلاء الأشخاص عقب زيارة لمدة اسبوعين، وهذا التزام لا يبدو أنها مستعدة بالفعل للوفاء به، فوزير خارجية هذا البلد قد أعلن مؤخراً أنه مستعد للذهاب إلى حد الحرب مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في حالة عدم تسوية مسألة الأشخاص المفقودين. وشعب وجيش الجمهورية يريان، من جانبهما، أن هذا الموقف الياباني يزعزع الثقة تماماً في إعلان بيونغ يانغ، وهما يطالبان باتخاذ تدابير مضادة. وأي إصرار جديد من قبل اليابان فيما يتصل بهذا الموضوع، الذي ترى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنها قد وفّت بكافة التزاماتها بشأنه، يدفع بالبلدين إلى حافة المواجهة. وإذا كانت اليابان تريد استعادة مصداقيتها، فإن عليها أن تفي هي أيضاً بما قطعته على نفسها من وعود.

٣٢ - السيد غيرالدو (كولومبيا): من منطلق الرد على ما أعربت عنه النرويج من مشاعر القلق بشأن حالة حقوق الإنسان في كولومبيا، قال إنه مصمم على أن يعلن بكل وضوح أن دولة كولومبيا لا تكف عن العمل على

القانون مستقرة تماماً باليابان، وأن عمليات التفتيش التي اضطلع بها، في إطار من الشرعية الكاملة، بمقر هذه الرابطة، ترجع إلى توجيه اتهامات إليها بالاحتلاس، لا إلى تمييز بدافع من الأصل العرقي، مما هو محظور من قبل التشريعات اليابانية.

٣٠ - السيد سين سونغ شول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إنه يرفض كل الرفض جميع الاتهامات التي تتعلق بحالة حقوق الإنسان في بلده، والتي وجهها ممثل الولايات المتحدة من منطلق التحدي السياسي. والنظام الاشتراكي الذي يوجد بهذا البلد قد تم اختياره على يد الشعب بناء على ما لديه من اقتناعات. ومنذ إقامة هذا النظام، يلاحظ أن حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لم تكف عن الاضطلاع بأعباء مسؤولياتها، فهي تكفل تشجيع حقوق الإنسان بالنسبة لجميع سكان البلد، وخاصة الحق في الحياة، وهذا حق قد تعرض لضرر كبير من جراء التقسيم الوطني، والضغط السياسي والعسكري، والجزاءات الاقتصادية المفروضة من جانب كيانات خارجية، والكوارث الطبيعية المتكررة. والانتهاكات الوحيدة لحقوق الإنسان، التي ارتكبت بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، هي الانتهاكات التي تمارسها الولايات المتحدة منذ أكثر من ٥٠ عاماً ضد سكان هذا البلد بشتى الوسائل، ولا سيما باستخدام التهديدات النووية. والجرائم المناهضة للإنسانية، التي اقترفتها الولايات المتحدة قبل حرب كوريا وفي أثنائها وفيما بعدها، لم يسبق لها مثيل في التاريخ، ولقد حُفِزت إلى الأبد في ذاكرة وضمير الشعب الكوري. والأدهى من ذلك، أن كافة هذه الفظائع قد ارتكبت على يد الولايات المتحدة باسم الأمم المتحدة، حيث يشكل الدفاع عن حقوق الإنسان مبدأ رئيسياً. وفي إطار عدم الاكتراث على الإطلاق بحقوق الإنسان لدى سكان الدول

ووفد كولومبيا يدرك أنه عندما يواجه بلد ما صراعات في غاية الخطورة ويحد نفسه ضحية لأفعال إرهابية في منتهى الوحشية، مثل تلك الأفعال التي تأتيتها أعضاء جماعات المفاورين وسائر الجماعات المسلحة غير القانونية، فإن هذا البلد يواجه صعوبة في فرض أو تهيئة حلول ما بين عشية وضحاها، ولكن الوفد يرى أن التطور الإيجابي للأحوال جدير بإبراز الجهود المبذولة على يد كولومبيا. وقد طلب رئيس كولومبيا، السيد يوريب فيليس، إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن يظل مكتبها في بوغوتا مفتوحا طوال فترة رئاسته، فكولومبيا تعمل على نحو منسق مع الأمم المتحدة، وهي تعلق أهمية على هذا التعاون.

٣٦ - وكولومبيا تدعو الترويج، يحماس، إلى أن تحذو حذوها، وإلى أن تعمل على مواصلة إحراز التقدم في ميدان حماية حقوق الإنسان بهذا البلد.

٣٧ - السيدة مريم (إثيوبيا): من منطلق ممارسة حق الرد في إطار البند ١١٧ (ب) من جدول الأعمال، قالت إنها تدحض تلك المزاعم العادية التي لا مبرر لها والتي ترددها إريتريا بإلحاح أمام اللجنة.

٣٨ - وحيث أن وفد إريتريا قد تجاسر على مقارنة إريتريا بإثيوبيا في ميدان احترام الحق في السلام والتنمية وعلى صعيد حقوق الإنسان أيضا، فإنه تنبغي الإشارة إلى بعض الحقائق. ومما يدل على تمسك إثيوبيا بإقامة سلام دائم، احترامها الكامل لاتفاق السلام الذي وقع عليه بالجزائر في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وبموجب هذا الاتفاق، قامت إثيوبيا بإطلاق سراح جميع أسرى الحرب من الإريتريين، وتنفيذ اتفاق مركز القوات الذين أبرم بين حكومتها وبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، وقبول قرارات لجنة الحدود بشرط تطبيقها على نحو يتسم بالعدالة والشرعية.

تحسين حماية الحقوق الأساسية لكافة سكان البلد. والأمر يتمثل في سياسة للأمن الديمقراطي، مما يتضمن السعي، في خضم الصراع القائم، لحماية كافة من يعيشون على أرض الوطن، دون أي تمييز بسبب الطبقة أو المهنة أو العنصر أو العمر أو الرأي السياسي أو الديني أو أي سبب آخر.

٣٣ - وفي إطار التشديد على التطور الإيجابي لجميع المؤشرات خلال التسعة شهور الأولى من هذا العام، يلاحظ أنه قد حدث في هذه الفترة هبوط، يتسم بالكبر في بعض الأحيان، وذلك فيما يتصل بأعداد أحداث القتل والمذابح والأفعال الإرهابية والاعتداءات على السكان والهياكل الأساسية والاعتقالات في صفوف النقبائين والمعلمين والسكان الأصليين والصحفيين.

٣٤ - وفيما يخص الجماعات المسلحة غير القانونية وإعمال العنف الموجهة ضد السكان المدنيين، وخاصة على يد ميليشيات الدفاع الذاتي، يُراعى أن الجهود التي بذلت من جانب الحكومة والقوات المسلحة قد حققت نتائجها المنشودة: ففي أثناء التسعة شهور الأولى من هذا العام، ارتفع عدد المعتقلين من أعضاء ميليشيات الدفاع الذاتي إلى ١٣٤ ٢ (مما يمثل زيادة تبلغ ١٣٨ في المائة عن نفس الفترة من العام الماضي)، كما ارتفع عدد من سلموا أنفسهم إلى ٢٣٥ (أي بزيادة مقدارها ٥٠ في المائة). وذكر وفد كولومبيا أنه لا يرغب في تقديم مزيد من الأرقام في هذه الجلسة، ومن ثم، فإنه حريص على تزويد الترويج وسائر الدول أعضاء الأمم المتحدة ببيانات إضافية مستكملة في هذا الشأن.

٣٥ - وكولومبيا تشعر ببالغ القلق إزاء وفاة النقبائين والمعلمين وأفراد السكان الأصليين والصحفيين وممثلي السلطات المحلية وكولومبيين آخرين، مما لا يعزى إلا إلى أفعال جماعات مسلحة غير قانونية، وهي مصممة قبل كل شيء على المضي في العمل لصالح حقوق الإنسان.

٤٣ - ومن الأفضل، بالتالي، لوفد إريتريا أن ينظر إلى ما يجري ببلده، قبل أن يحاول تقديم النصائح للآخرين.

٤٤ - السيد تيكين (تركيا): في سياق الرد على الاتهامات المألوفة التي وجهها ممثل اليونان مع ترك مهمة الرد على المتحدث باسم القبارصة اليونانيين للسلطات القبرصية التركية، قال إن مشكلة قبرص لم تبدأ مع التدخل العسكري التركي في عام ١٩٧٤ ولكنها بدأت في أعقاب المذابح التي إرتكبت ضد القبارصة الأتراك في عام ١٩٦٣، وأنه قد تم بعد هذه المذابح وزع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص في بداية عام ١٩٦٤ داخل الجزيرة، وأن القبارصة الأتراك قد اضطروا فيما بين عامي ١٩٦٤ و ١٩٧٤ إلى المعيشة داخل مناطق معزولة على أرض وطنهم، وأن تركيا قد تحتم عليها في عام ١٩٧٤ أن تضطلع بالتدخل إزاء اضطرارها إلى الحيلولة دون وقوع انقلاب عسكري يحظى بتأييد الحكومة اليونانية ويرمي إلى القضاء على القبارصة الأتراك وإلحاق الجزيرة باليونان. ومن المأمول فيه أن تثبت اليونان، في المستقبل، اتخاذها لموقف واقعي وبناء، على نحو أرفع قدرًا، فيما يتصل بمسألة قبرص، وذلك باللجنة الثالثة للجمعية العامة وبسائر المحافل أيضا.

٤٥ - السيد إسرافيلوف (أذربيجان): أعلن احتجاجه على البيان الذي أدلى به وفد أرمينيا في الجلسة الماضية تحت البند ١١٧ (ب) من جدول الأعمال. وقال إنه يحيط علماً بالإصلاحات التي اضطلعت بها أرمينيا في ميدان حقوق الإنسان، وأن ثمة اهتماما لديه بطريقة تناول جيرانه التعساء لمسألة حقوق الإنسان والمؤسسات الديمقراطية، فهذه المواضيع لا تزال ذات شأنه لدى بلده طالما كان مناخ الكراهية والعداء وسوء الظن إزاء مواطني أذربيجان قائما في أرمينيا.

٣٩ - وعلى النقيض من ذلك، فإن إريتريا لم توقع على اتفاق مركز القوات. وفي سياق انتهاك اتفاق السلام واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، لم تفصح إريتريا عن مصير ٣٦ من أسرى الحرب الإثيوبيين، كما أنها عمدت إلى قتل طيار إثيوبي، وهو العقيد بيتروس، بعد القيام بتعذيبه، ثم مثلت بجنته في شوارع أسمرة. وعقب توقيع الاتفاق، تعرض آلاف الإثيوبيين الذين يعيشون بإريتريا لعمليات انتقامية، كما أنهم كانوا هدفا للاعتداءات من جانب السكان المحليين، فضلا عن طردهم بصورة جماعية.

٤٠ - ومما يثبت أيضا أن إريتريا لا يكن أي احترام للسلام أو لحقوق الإنسان، أنها قامت على نحو قسري بتجنيد ١٠ في المائة من سكانها، وكان هناك إثيوبيون من بين هؤلاء المجندين، كما أنها قد نجحت في شن الحرب على كافة جيرانها خلال السنوات الخمس التي أعقبت حصولها على الاستقلال.

٤١ - وسجل إريتريا في مجال حقوق الإنسان يبعث أيضا على الاستياء، وهو لم يتوقف عن التفاقم منذ تولي الحكومة الإريتريّة الحالية لمقاليد السلطة، فسياسة القمع والإرهاب التي تنتهجها هذه الحكومة قد أدت إلى مصرع عدد كبير من الأفراد. وفي إريتريا، لا توجد إطلاقا مفاهيم تتعلق باستقلال الصحافة أو الدستور أو حرية الانتخابات أو المعارضة أو الحقوق الأساسية، ومما يشهد على ذلك، بصفة خاصة، هيئة العفو الدولية ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان. وثمة قمع مُعمم يحتاج، بصفة خاصة، الأقليات العرقية والمدافعين عن حقوق الإنسان والديمقراطية والصحفيين.

٤٢ - وإريتريا تتجاسر، في النهاية، على الاحتجاج على ما أحرزته إثيوبيا من نجاح في ميدان مكافحة الإرهاب، وذلك في نفس الوقت الذي يقوم فيه نظام الحكم الإريتري بتشكيل جماعات إرهابية ضد إثيوبيا.

الملاحظات في الاعتبار لو أنها كانت قد صدرت من بلد ذي تقاليد ديمقراطية عريقة. ومن ثم، فإن هذه الملاحظات غير خليقة بأي أهمية، وذلك ما دامت أرمينيا لا تعترف بالحدود الإقليمية الحالية لأذربيجان ولا تفي بأي التزامات من التزاماتها، وخاصة تلك الالتزامات الواردة في قرارات مجلس الأمن السالفة الذكر.

٤٩ - السيد كريستوفيديس (قبرص): قال، في سياق الرد على تركيا، أنه قد أصغى إلى الحجج التي ما فتئ هذا البلد يسوقها منذ سنوات لدى كل هيئة من هيئات الأمم المتحدة لتفسير أسباب غزو قبرص على يد الجيش التركي في عام ١٩٧٤. وهذه النوعية من الدعاية لم تعد تخدع أحداً، ولا سيما في ضوء التصريحات الأخيرة لرئيس أركان حرب الجيش التركي، حيث ذكر أن قبرص تشغل موقفاً استراتيجياً يفوق في أهميته موقع ذلك الجزء القائم في الطرف الشرقي من تركيا، وذلك فيما يتعلق باستخدام وسائل الدفاع الجوي، وبالتالي، فإن قبرص تعد ضرورية بالنسبة للدفاع عن أرض تركيا. والتطور الأخير للأحوال داخل الجزيرة، الذي ورد وصفه بالتفصيل في تقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة (S/2003/398)، يوضح أن مسؤولية فشل المفاوضات الجارية تقع أساساً على عاتق القبارصة الأتراك، ممن يستندون إلى دعم الحكومة التركية التي تعمل على تشجيع سياساتها العسكرية التوسعية. أما قبرص فلها تعترم، قبل كل شيء، أن تظل ملتزمة بالقانون الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القيام على نحو جزئي برفع القيود التي كانت مفروضة على حرية التنقل بالجزيرة قد أوضح أن القبارصة الأتراك ليسوا بحاجة إلى تركيا من أجل حمايتهم، فهم سيستفيدون بدورهم من إمكانية التقائهم بالقبارصة اليونانيين، وهذه إمكانية متاحة منذ اليوم، مع قيامهم بالمطالبة بجوازات سفر تابعة لجمهورية قبرص، وذلك في نطاق أمل واحد يتمثل في التمتع بالمرابا

٤٦ - وطريقة تحدّث وفد أرمينيا عن سياسة بلده الخارجية في جنوب منطقة القوقاز تدخل في نطاق التحدي، وخاصة ما حاوله هذا الوفد من إيجاد علاقة مباشرة بين الانتخابات التي أجريت بأذربيجان ونتيجة الصراع الدائر بين البلدين، وأضاف أن بيان السيد أوسكانيان، الوزير الأرميني، أثناء المناقشة العامة بالجمعية العامة يتسم بالتحدي أيضاً. وينبغي لموقف أذربيجان، وكذلك لموقف أرمينيا، بشأن تسوية النزاع، ألا يكونا مستندين إلى نتائج انتخابات ما، بل إلى قرارات مجلس الأمن التي تتسم، سواء كانت سارة أم مُغضبة لأرمينيا، بالتعبير عن رغبة المجتمع الدولي بكامله، لا عن رغبة أذربيجان وحدها. وهذه القرارات، التي لم تُنفذ على نحو كامل وإن كانت لا تزال قابلة للتطبيق، تتضمن المطالبة بانسحاب جميع القوات الأجنبية من الأراضي الأذربيجانية المحتلة على نحو كامل وفوري ودون شروط، كما أنها تتطلب أيضاً توفير الاحترام اللازم للسلامة الإقليمية لأذربيجان. وثمة ما يقرب من المليون من اللاجئين والأشخاص المشردين، الذين طُردوا من أرمينيا ومن الأراضي الأذربيجانية المحتلة، ينتظرون بفارغ الصبر لحظة تطبيق أرمينيا لهذه القرارات.

٤٧ - ومن الجدير بالذكر أن حكومة أذربيجان، الحالية أم المقبلة، لن تقوم، في ظل أية ظروف، بتغيير موقفها بشأن هذا النزاع، وبالتنازل عن شبر واحد من الأرض للمعتدي. وكافة الحكومات المتعاقبة ستتمسك باعطاء المواطنين وسائر اللاجئين على أرض أذربيجان، ما لهم من حقوق. ومن المأمول فيه، في نهاية المطاف، أن تعي أرمينيا ذلك.

٤٨ - وبشأن الملاحظات التي أبدتها وفد أرمينيا فيما يتصل بشرعية الانتخابات التي أجريت بأذربيجان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، كان ينبغي أن تؤخذ هذه

الديمقراطية. والسيد كيم جونغ - إيل نفسه قد اعترف بمسؤولية بلده واعتذر عن حوادث الاختطاف قيد النظر التي تشكل جريمة خطيرة وانتهاكا لحقوق الإنسان وعملا غير مشروع من شأنه أن يؤدي إلى عواقب دولية. ومن الواجب، بالتالي، على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تأذن لأسر اليابانيين المختطفين بالذهاب إلى اليابان بأسرع ما يمكن، وأن تقدم المعلومات اللازمة بشأن مصير من لم يُعثر عليهم بعد.

٥٢ - السيد تيكلي (إريتريا): تحدث من منطلق ممارسته لحق الرد، فأعلن أن ممثلة إثيوبيا قد بذلت قصارها، دون جدوى، لصرف نظر اللجنة عن تلك الحقيقة المتمثلة في أن رفض اتفاق الجزائر من جانب إثيوبيا يعني أن هذا البلد قد أصبح يشكل تهديدا بالنسبة للسلام والتنمية، اللذين توجد حاجة ماسة إليهما لدى الشعبين الإريتري والإثيوبي.

٥٣ - ومن جراء هذا الرفض، في الواقع، تبين لمجلس الأمن أن من الواجب عليه أن يوجه رسالة إلى رئيس وزراء إثيوبيا يطالبه فيها بتنفيذ اتفاق الجزائر بكامله، وبتطبيق قرار لجنة الحدود، وبالتعاون مع هذه اللجنة.

٥٤ - وعلى نحو ما ذكر الأمين العام نفسه، قام إثيوبيون بتهديد دوريات تابعة لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا بأسلحتهم في ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٣، كما توغلوا في المنطقة الأمنية المتاخمة لبحري "درام درام" المائي في ٩ و ١٠ و ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٣، ورفضوا الانسحاب على الرغم من تكرار احتجاجات البعثة. وفي ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٣، لاحظت لجنة الحدود، بالإضافة إلى ذلك، أن إثيوبيا لم تف بالتزاماتها، حيث أنها لم تكره الأشخاص المنحدرين من أصل إثيوبي على مبارحة إقليم إريتريا. وعلاوة على هذا، فإن الأمين العام قد أبلغ مجلس الأمن، في ٨ آذار/مارس ٢٠٠٢، أنه يجب

التي ستجنيها قبرص لدى انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي. وثمة احتجاج، في النهاية، على تلك الممارسة التي تتضمن قيام تركيا بإساءة استخدام امتيازاتها بوصفها دولة عضوا في الأمم المتحدة، وتوزيعها لوثائق صادرة عن الجمهورية التركية لقبرص الشمالية، وهذا كيان لا يعترف به مجلس الأمن، بل وإعلانها عن نشر هذه الوثائق.

٥٠ - السيد داراتزيكيس (اليونان): قدّم تعازيه إلى تركيا إزاء الاعتدائين الداميين على معبدتين من معابد اليهود باستانبول في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، وأعرب عن إدانته بقوة لهذين الاعتدائين المقيتين على مدنيين من الأبرياء. وفي سياق الرد على البيان الذي أدلى به ممثل تركيا، الذي يرمي إلى إخفاء تلك المسؤولية الكبيرة التي يتحملها هذا البلد فيما يتصل بمسألة قبرص، حيث يكرر نفس الاتهامات التي لا مبرر لها ضد اليونان، يلاحظ أن الآراء التي كانت موضع نقد من قبل تركيا سبق تأكيدها في مرات عديدة من جانب المجتمع الدولي في قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، إلى جانب قرارات الهيئات القضائية الدولية، التي تضمنت إدانة الغزو العسكري غير المشروع لقبرص على يد تركيا، فضلا عن الانتهاكات المنتظمة والجماعية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي يجري ارتكابها بشمال قبرص الذي يخضع للاحتلال العسكري التركي. ومن المؤسف أنه، على الرغم من جميع تلك الإدانات وما يُضطلع به من جهود دؤوبة من قبل الأمين العام للأمم المتحدة، فإن تركيا تصمم على عدم تطبيق القرارات المتخذة بهدف إيجاد حل سلمي لمسألة قبرص.

٥١ - السيد موتومورا (اليابان): قال إنه لا يفهم كيف أن تصريحات بلد مسالم مثل اليابان يمكن تفسيرها باعتبارها تشجع على المواجهة وتفضي إلى الحرب، وفقا للتعبيرات التي استخدمها ممثل جمهورية كوريا الشعبية

الوضع وفي احترام الشرعية وميثاق الأمم المتحدة، يجب عليها بالتالي أن تتخذ التدابير اللازمة لقيام إثيوبيا بتطبيق قرارات لجنة الحدود.

٥٩ - السيدة كانغ كيونغ - هوا (جمهورية كوريا): أعلن أنه على الرغم من الإشارة المتكررة لممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى "الشعب الكوري"، مما يوحي بأن بيانه منبثق عن الشعب الكوري بأكمله، فإن بلده لا يوافق إطلاقاً على البيان قيد النظر، وهو يرفض كل الرفض جميع الاتهامات غير المبررة التي وردت به بشأن الحوادث التي وقعت على أرضها.

٦٠ - السيدة دافتيان (أرمينيا): في سياق الرد على البيان الذي أدلت به أذربيجان منذ قليل، قالت إن أرمينيا لم تأت بأي حكم في بيانها، ولا حتى بنقذ من الانتقادات، ولكنها قد أعربت عن شعورها بالقلق بصفة عامة إزاء إجراء الانتخابات. ولم تقم أرمينيا، بأي حال، بإثارة شكوك ما حول شرعية الانتخابات أو حول سلطات أذربيجان. ولقد تكون لدى وفد أذربيجان أسباب خاصة وحوافز معينة تتطلب تفسير هذا البيان العام بتلك الصورة، مع الخروج باستنتاجات من هذا القبيل منه. ومن دواعي خيبة الأمل أن وفد أذربيجان يتصرف على هذا النحو ويتخذ موقف الدفاع بدلاً من تبني وجهة نظر تتسم بالرشاد. وفيما يخص تلك التفسيرات المغرضة لقرارات مجلس الأمن في عام ١٩٩٣، وهي تفسيرات تدرج في نفس إطار ذلك البيان الدعائي المتكرر، يلاحظ أن أرمينيا ترى أنها لا تستحق رداً من جانبها، حيث قد سبق لها مراراً أن أوضحت موقفها في هذا الشأن.

٦١ - السيد إسرافيلوف (أذربيجان): في إطار الرد على أرمينيا، قال إنه يود أن يقرأ مقطعاً من البيان الذي وُزع وأُعلن من جانب أرمينيا في هذا الصباح: "كان

على إثيوبيا أيضاً أن تزود البعثة بمعلومات إضافية عن الألغام الأرضية.

٥٥ - وعلى نحو متكرر، قام الزعماء الإثيوبيون، ومنهم رئيس الوزراء، بالإعراب عن تهديدهم بالحرب ورغبتهم في الاضطلاع، على نحو عسكري، بمعارضة أي محاولة ترمي إلى تطبيق القرار النهائي والمُلزم للجنة الحدود، ومن أحدث الأمثلة على ذلك، تلك الرسالة المؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، والتي تندد فيها إثيوبيا باتفاق الجزائر.

٥٦ - ومثله إثيوبيا قد بذلت جهداً كبيراً من أجل التمييز بين هذا الاتفاق وقرارات لجنة الحدود، وذلك على الرغم من ارتباط هذين العنصرين، مما أكدّه الأمين العام من جديد في رسائل موجهة إلى الطرفين.

٥٧ - ومن رأي إيريتريا أن شعبها، وشعب إثيوبيا أيضاً، قد تعرضا لمعاناة بالغة أثناء العقود الماضية، وأنه ينبغي تمكينهما من ممارسة تلك الحقوق الأساسية التي تتمثل في الحقوق في الحياة والسلام والتنمية. ويتعين على الحكومتين، بالتالي، أن تلتزما في هذا الصدد باحترام الشرعية وسائر المبادئ المكرسة في الميثاق، وأن تخضعا للقرارات الملزمة الصادرة عن لجان التحكيم. وليس أمامنا إلا أن نأسف لأن الحكومة الإثيوبية لا تكتسح على الإطلاق بتلك الظروف الفاجعة التي تكتنف سكانها، كما أننا نشجب ما يترتب على هذا الوضع من آثار مشؤومة بالنسبة للبلدان المجاورة لإثيوبيا.

٥٨ - ووفد إيريتريا يذكر بأن اتفاق وقف إطلاق النار ينص على القيام، في إطار الفصل السابع من الميثاق، بفرض جزاءات على أي طرف لا يراعي مشمول القرار النهائي والمُلزم الذي اتخذته لجنة التحكيم. وكافة الدول ذات النوايا الحسنة، التي ترغب في تحقيق السلام والتنمية بالنسبة للشعبين المعنيين وفي استقرار المنطقة وفي تطبيع

بنفسها بانتهاك هذه القرارات، التي تحت الأطراف المعنية على مواصلة المفاوضات في إطار فريق منسك، الذي شكلته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، من خلال تهيئة اتصالات مباشرة. ومن رأي وفد أرمينيا أن ترفض أذربيجان للدخول في مفاوضات مباشرة مع الممثلين المنتخبين لكاراباخ - العليا يمثل العقبة الرئيسية التي تعوق تسوية النزاع.

٦٤ - السيدة كانغ كيونغ - هوا (جمهورية كوريا): أعربت عن دهشتها إزاء سماح ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لنفسه بأن يتحدث باسم كافة سكان شبه جزيرة كوريا. وأعلنت رفضها القاطع مرة أخرى لآرائه واتهاماته التي لا مبرر لها.

٦٥ - السيد سين سونغ شول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): رد بقوله أن الوقائع المذكورة حقيقية ومُعترف بها لدى المجتمع الدولي، وذلك بصرف النظر عن الاعتبارات الوطنية. وحذر جمهورية كوريا لأن عنادها قد يؤثر بشكل خطير على المفاوضات الثنائية الجارية.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٥.

عام ٢٠٠٣ في الواقع عاما للانتخابات، وأود، في هذا الصدد، أن أشدد على مدى أهمية عمليات الانتخابات الديمقراطية والشرعية والشفافة، حيث أن نتائجها تؤثر دون شك على عملية التفاوض وتسوية النزاعات تأثيرا كبيرا. "ولقد خُصص جزء كبير من البيان لأهمية وجود حكومة منتخبة بصورة شرعية في تسوية النزاع القائم بين البلدين. ومن رأي حكومة أذربيجان أنها لا تزال مقتنعة بأن تسوية النزاع لا تتوقف على الانتخابات الجارية حاليا بأذربيجان. وليس من الجائز لأرمينيا أن ترفض قرارات مجلس الأمن، وأن تعلن أنها لم تعد قابلة للتطبيق، فهي قابلة للتطبيق بصفة دائمة، ومن المؤكد أن أذربيجان سوف تشير إلى هذه القرارات ما دامت أرمينيا لا تقوم بتطبيقها.

٦٢ - السيد سين سونغ شول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إنه يشعر بالدهشة إزاء ما قالته ممثلة جمهورية كوريا، فالحديث باسم الشعب الكوري بأكمله يعني إعادة تأكيد أن كوريا تشكل أمة واحدة. وأوضح، بالإضافة إلى ذلك، أن جميع الأحداث التي ذكرها ترجع إلى وقائع حقيقية معروفة لدى العالم أجمع، بل ولدى شعب جمهورية كوريا ذاته، وإنكار هذه الأمور يتضمن أن جمهورية كوريا ليست إلا ألعوبة في يد الولايات المتحدة.

٦٣ - السيدة دافتيان (أرمينيا): ردت على أذربيجان، فقالت إن هذا البلد قد أثبت مرة أخرى أنه يفسر ويطبق قرارات مجلس الأمن على نحو يتسم بالتحيز والانتقائية. وأذربيجان ترفض بعناد أن تعترف بأن أرمينيا قد اضطلعت بصورة محددة بما طلبته منها قرارات مجلس الأمن، حيث بذلت مساعيها الحميدة لدى سلطات كاراباخ - العليا حتى تلتزم حلا سلميا للنزاع. وأرمينيا حريصة على أن تلفت الانتباه إلى أن أذربيجان قد قامت